

القرار ٢٢٦١ (الدورة ٢٢)
تقرير مجلس الانماء الصناعي

ان الجمعية العامة،

اذ تشير الى قرارها ٢١٥٢ (الدورة ٢١) المتخذ في ١٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٦ الذي انشأت به منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي ، لتعزيز الانماء الصناعي وفقا للفقرة ٣ من المادة ١ وللمادتين ٥٥ و ٥٦ من ميثاق الامم المتحدة ، وللعمل ، بتشجيع تعبئة الموارد القومية والدولية ، على مساعدة تصنيع البلدان المتنامية وتعزيزه وتسهيله ،

وقد نأشرت في تقرير مجلس الانماء الصناعي عن اعمال دورته الاولى (١) ،

وان تميل علما بقرار مجلس الانماء الصناعي ١ (الدورة ١) المتخذ في ٤ ايار (مايو) ١٩٦٧ (٢) الذي قرر فيه المجلس ان تستهدف منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي اساسا ، في مباشرتها لولائفها ، تلبية الحاجات الملحة للبلدان المتنامية بتسجيل انماها الصناعي عن طريق بذل النشاطات التمهيدية والتنفيذية المدعومة بالاعمال البحثية المختصة ،

وان تدرك ما للتعاون ذي الفائدة المتبادلة ، في جميع ميادين الاقتصاد ولا سيما في ميدان الصناعة ، من اهمية بالنسبة الى جميع الدول الاعضاء في الامم المتحدة والاعضاء في الوكالات المتخصصة بصرف النظر عن نظامها الاجتماعية والسياسية ومستويات نمائها ،

وان تدرك ان تسجيل الانماء الصناعي في البلدان المتنامية يتوقف الى حد كبير على توفر اوسع نطاق من التعاون الدولي ،

واقترعا منها بالعاجلة الى بذل الجهود المشتركة اللازمة لمضاعفة التعاون الصناعي الدولي وتعزيزا لهدف المنظمة وولائفها ،

وان تدرك ان التعاون الصناعي الدولي على نطاق واسع هو خير وسيلة لتأمين النشر والتأبين الفعال للتقنية الحديثة ، لاسيما ما يتلاءم منها مع الاحوال الطبيعية والاجتماعية والاقتصادية للبلدان المتنامية ،

١ - تميل علما مع الارتياح بتقرير مجلس الانماء الصناعي عن اعمال دورته الاولى ؛

(١) المرجع الاخير ، الملحق رقم ١٥ (A/6715/Rev.1) .

(٢) المرجع الاخير ، المرفق الثامن .

٢ - وتؤيد قرار مجلس الانماء الصناعي ١ (الدورة ١) بشأن برنامج الاعمال والنشاطات المقبلة لمنظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي ؛

٣ - وتدعو منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي الى ان تعتمد ، بالتعاون الوثيق مع مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء ، واللجان الاقتصادية الإقليمية ، ومكتب الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في بيروت ، والوكالات المتخصصة المعتمدة ، والوكالة الدولية للملاحة الذرية ، الى دراسة امكانية مضاعفة التعاون الصناعي الدولي لتعزيزها لهدف ووظائف منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي ، مع مراعاة التجارب والاشكال العالية لهذا التعاون الصناعي ؛

٤ - وتلتزم من المدير التنفيذي لمنظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي اعلام مجلس الانماء الصناعي في دورته الثالثة عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ١٦٢٦

١٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧

القرار ٢٣٠٠ (الدورة ٢٢)

المعونة الغذائية المتعددة الاطراف

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٢٠٦٦ (الدورة ٢٠) المتخذ في ٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ وقرارها ٢١٥٥ (الدورة ٢١) المتخذ في ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٦ بشأن برنامج الدراسات المتعلقة بالمعونة الغذائية المتعددة الاطراف ، وكذلك الى التوصية الواردة في المرفق التابع للوثيقة النهائية التي اعتمدها مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء في دورته الاولى (١) ،
وان تعيلا علما مع التقدير بالتقرير المرفق المقدم من الامين العام (٢) ،

وان تعيلا علما باتفاقية المعونة الغذائية ، التي تشكل جزءا من اتفاق العبوب الدولي لعام ١٩٦٧ وتتضمن ، خاصة ، المبدأ القائل بأن المعونة الغذائية ينبغي ان تعود بالفائدة على البلدان المتنامية المهددة للاغذية فضلا عن البلدان المتنامية التي تعاني الصعوبات الغذائية ،

(١) انظر : 'اعمال مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء' ، المجلد الاول ، الوثيقة

النهائية والتقارير (مشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : 64.II.B.11) ، ص ٣٢ .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثالثة والاربعون ، المرفقات ،

البندان ٢ و ١٣ من جدول الاعمال ، الوثيقتان E/4352 و Add.1 .